

ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله لا يريدون الا الاستغناء لانا بما ربي استغنى  
الصدوق ومنهم من يفترون على الله كذباً عظيماً وقد جعلوا حلالاً من  
كفر واحساناً محذوفاً على آخرة الامة بعد موتهم والمسيح والحمام عطف على سبيل الله  
اسم الله واوله الخفية مكة واستشهدوا بالقرآن الذي جعلناه للناس سبوا العالم  
فيه والبادي المقيم والظاهر على عدم جواز اذبح دورها واجازها وهو صفة  
بقوله تعالى الذين اخرجوا من ديارهم وهم فيها لداينين فاما من غيرهم وسواهم فقد  
والجملة مفعول ثان للجدنا ويكون للذبح لاسرارها والاعمال من المستحسن فيه  
حفظ على انه مفعول اول والحال انما كلفه نفع به وقوى الكافي بالجر على انه بدل  
من الذبايح من ذبيحة مما ذكره لبيتنا والذبيحة والذبيحة من الذبايح والذبايح  
عن القصد بلم يفرج عن جهاد الان سواد فان اولنا في اولها باعادة الحيا وال  
له ان محله اسبب الظلم لا اسرك واقرافا انما نذره من عدايم جواب لمن يذبح  
لابراهيم مكان البقيع واذا ذكرا ذبيحة وجعلناه له مائة وقيل المائة راحة ومكان  
اي واذا انزلناه فيه قيل نزع البقيع الى السماء او اطمس ايام الطوفان واعلم الله مكان  
والقائمين والركع المسجود ان مفسرة ليو انما حيث انه نصيحي عن جده لان النبي  
لاجل العبادة او مصادفة موصولة بالتمنى فعلنا ذلك للملأسترك بعبادتي وطهرني  
ينبغي من الوان والاقذار لطوف به ويعمل فيه ولعله عيون الصلوة باركانها  
للدلالة على كل واحد منها مستقل باقتضا ذلك كيف وقامت وقوى يشرك  
بالماء والذوق في الماء يواد فيهم وقوى ذنبا في دعوة الحج والامر به والامر بالصبر  
تسأل آياتها انما حجوا ببيت ربكم واستمعوا لله من قاضها لاجل الرجال واطعام النساء  
فيما بين الشرق والمغرب من سبق جده ان حج وقيل الخطاب لوسو لالله امر بذلك

عنه  
عنه  
عنه

في جده الوداع يا يوكر جلا الشنة جراحك كفاهم وقيام وقوى بصره الراء مخدع لهم  
ومعذرة وحال الجاني وعلى كل حال اى ورعا على كل وجه من وجه القبول بعد التمسك  
وهو لربنا بق صفة لصام محبولة علمه عنه وقوى بانون صفة الرجال والركان ال  
فيكون الضمير للناس من كل طريق طريق موقوع وقوى صفة الرجال والركان ال  
محمودا ليعلم الله انهم وبنية ودينا وتكبرها لان المراد بانواع المباح  
مخصوص هذه العبادة ويذكرها الله عند اعداد المدايا والضحايا وذبحها وقيل  
بالذبح عن الجحود في المسلسل في السند عن النبي عليه السلام في قوله تعالى  
فيها معلوبات وهي عشرة في الجحود وقيل ايام الصلوة على رزقهم من بهيمة الانعام على الفعل  
وبهية البهيمة تحريف على التقرب ونسبها على منتضى الذكر فكما انها من طهور امرئ  
الاحبة والراحة لما عليه ابدل الجاهلية من الجحود فيه اولها في الواسطة الفهم او مساندا ال  
ومذا في المقصود به دون الواجب واطعموا الناس الذي اصابه لوسو في سنة الفقير  
والامر فيه للجحود وقد قيل في الاول لم يتنصوا لقتلهم ثم لم يذبحوا وانهم يقض السنات  
والاطفار ونسب الابطول والاستجداء عند الاضلال والوقوفوا بذورهم بائنا دون من الهوى  
جنتهم وقيل واجب الحج وليطو فواطوا اذ اركن الذي به تمام التحليل في فريضة قضاء الغت  
وقيل عواطف الوداع بالميت العتيق القديم لانه اول بيت وضع للناس والمعروف من  
تسلط الجبابرة فكم من جبار رسا والبيد له يد منه فمتعة الله واما الحاج فاما قصد  
اخراج ابن لوزن مؤمنه دون التسلسل عليه ذلك خبر خروف الامر ذلك وهو وامسأله  
يطلق المفضل من كلامين ومن يعظم حرما تسأله احكامه وسأوما لا يحل هتكتله او  
وما يتعلق بالجنس المكابف وقيل الكعبة والمسجد الحرام والبلد الحرام والشهر الحرام  
والحرم ذو بخره فالاعتظام خير له عند ربه نوابا واحتمل انعام الامة عليكم  
اي لا المثلو عليكم تحريمه وهو ما حرمه منها لاجل كاليته واهل به بقية الله فلا

عنه  
عنه  
عنه